

3 الجواهر العدنية شرح الدرّة القديمة نظم القواعد الفقهية

ليبي نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فيقول الناظم حفظه الله تعالى حمدا لمن اقام بالقواعد بناء شرع سامق المحامد - [00:00:00](#)

صلى على النبي ما الشبيهه يلحقه بمثله النبيه واله وصحبه وسلم معالم الحمى الشريعة حمى وبعد قد سألتني لبيب نظما به ينتفع اللبيب مبتدى التحصيل في قواعد مذهبنا ذي الفضل والفوائد - [00:00:23](#)

فقلت ما لسؤلكم من بدي لما لكم من عشرة وودي ورتبة في الفقه والعلوم فلنبداً فلنبداً بالشروع في المروم فبالمقاصد الامور والظفر يزال والتحكيم للعادة قر مشقة تجلب تيسير ولا يزول بالشك يقين قد علا - [00:00:47](#)

بالدرس الماضي اخذنا القاعدة الاولى وهي قاعدة الامور بمقاصدها واليوم باذن الله تعالى ناخذ القاعدة الثانية وهي قاعدة اليقين لا يزول بالشك وان شاء الله ناخذ ايضا القاعدة الثالثة وهي قاعدة - [00:01:13](#)

العادة محكمة وقفنا اذا عند في صفحة في صفحة ثلاثة وعشرين تمام القاعدة الثانية الظر يزال وهذه القاعدة من القواعد الخمس كبرى وبعض العلماء يقول ان هذه القاعدة نصف الدين - [00:01:36](#)

يقول ان هذه القاعدة نصف الدين. كيف نصف الدين كيف هذه القاعدة لان الدين مبني على امرين الدين مبني على امرين اما قلب مصالح او دافع مفاسد هذه القاعدة تتحدث عن ازالة الظر - [00:02:06](#)

ازالة الظر يعني ازالة المفاسد ازالة الضرر يعني ازالة المفاسد فالدين كله اما جلب مصلحة او دفع مفسدة هذه القاعدة تتحدث عن دفع المفاسد اذا من هذه الناحية يقول ان هذه القاعدة قاعدة الظر يزان نصف الدين - [00:02:43](#)

واضح هذه القاعدة من القواعد المهمة والتي دل عليها نصوص خاصة ودل عليها التشريعات العامة فهنا يقول معنى القاعدة ان الضرر وهو الحاق مفسدة بالغير. هذا معنى الظر الحاق مفسدة بالغير. انظر الحاق مفسدة - [00:03:11](#)

تمام الظر وهو الحاق مفسدة بالغير يجب ازالته ورفعته سواء كان على الفرد او الجماعة. يجب ازالته ورفعته الضرر اما ان يكون ظررا الظر اما ان يكون ظررا واقعا ما معنى واقعا - [00:03:43](#)

يعني قد حصل صح واما ان يكون ظررا متوقعا اما ان يكون ظررا واقعا بمعنى انه ظرر قد حصل. قد حدث واما ان يكون ظررا متوقعا اي متوقع حصوله فالشريعة الاسلامية جاءت - [00:04:09](#)

تزيل الظر الواقع اذا وقع تزيله وتدفع الظر المتوقع تزيل الظر الواقع وتدفع الظر المتوقع فكلاهما سواء كان واقعا او متوقعا فان الاول وهو الواقع يزال ويرفع والثاني يدفع ويمنع وقوعه - [00:04:34](#)

تمام والظرف قد يكون ظرر فرد او ظرر على الفرد وقد يكون الظر على الجماعة على المجتمع ايضا الشريعة الاسلامية جاءت بمنع الظر سواء كان الضرر على فرد او كان الضرر على الجماعة. فالضرر - [00:05:04](#)

الواقع والمتوقع والظرف على الفرد او على الجماعة كل ذلك مدفوع مرفوع في الاسلام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ظرر ولا ظرر ولا لاحظ معي لا ظرر ضرر وقعت نكرة - [00:05:33](#)

في سياق النفي فتعم اي ان كل ضرر مرفوع ومدفوع سواء كان هذا الضرر واقعا او متوقعا وسواء كان هذا الظرر على الفرد او على الجماعة فما معنى الضرر؟ قال لك الضرر هو - [00:05:57](#)

الحاق مفسدة بالغير هذا الضرر. الحاق مفسدة بالغير هذا يسمى ظرر طيب ما معنى الظرر؟ النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث

يقول لا ضرر ولا ذراع عرفنا معنى الضرر - [00:06:21](#)

الحق مفسدة بالغير. فما معنى الضرر قال بعض العلماء لا فرق بينهما انما هو من باب التأكيد وقال بعض اهل العلم بل بينهما فرق

فالضرر هو الحاق مفسدة بالغير على سبيل المقابلة - [00:06:43](#)

على سبيل المقابلة وبعضهم ذكر فروقا اخرى ما معنى على سبيل المقابلة نفترض ان شخصا زيدا من الناس قتل شخصا اخر زيد قتل

خالد مثلا زيد قتل خالد قتله عدوانا بغير حق - [00:07:09](#)

نقول زيد فعل ضررا لانه الحق مفسدة بالغير واضح فعل الضرر فقام خالد عنده ابن اسمه سعيد فقام سعيد وذهب الى زيد وقتل زيد

نقول سعيد هذا فعل ضرارا الحق مفسدة بالغير لكن على سبيل المقابلة مفسدة بمفسدة - [00:07:36](#)

عالج مفسدة بمفسدة كان الواجب عليه انه يرفع الامر الى القاضي ليقوم القاضي بالقصاص ليس هو الذي يفعل القصاص مباشرة.

واضح؟ فاذا مباشرة ذهب وقتل زيدا نقول انت الان قابلت الضرر بالضرر - [00:08:10](#)

فما فعلته يسمى ضرارا لانه الحاق مفسدة بالغير على سبيل المقابلة واضح وهذا؟ اعطيك مثال اخر حتى يكون اوضح شخص

اخذ كتابك ومزقه ما الواجب في الشرع الواجب في الشرع ان هذا الشخص يضمن لك مثل الكتاب - [00:08:34](#)

صح؟ يضمن لك مثله. طبعا على كلام الفقهاء السابقين الكتاب ليس مثليا بل متقوما نقول على كلام الفقهاء السابقين الواجب ان هذا

الشخص يضمن لك قيمة الكتاب اذا مزقه تحت - [00:09:00](#)

هذا الواجب لكن انت عندما مزق كتابك ذهبت ومزقت كتابه نقول الفعل الاول يسمى ضرر. الفعل الثاني ماذا يسمى يسمى ضرار

واضح الفرق اذا الضرر الحاق مفسدة بالغير. الضرر الحاق مفسدة بالغير لكن على سبيل المقابلة - [00:09:17](#)

تمام؟ على كل حال. يقول هنا في التعريف او في معنى القاعدة ان الضرر وهو الحاق مفسدة بالغير يجب ازالته ورفعها. سواء كان على

الفرد او الجماعة. وقد عبر جماعة من العلماء عن هذه القاعدة بقولهم لا ضرر ولا ضرار يعني بدل ما يقولوا الضرر يزال - [00:09:44](#)

فبعضهم يقول الضرر يزال بعضهم يعبر هكذا يقول الضرر يزال بعضهم يقول الضرر يزال تمام وبعضهم يعبر بقوله لا ضرر ولا ضرار

هذا التعبير افضل للتعبير لماذا؟ لثلاثة اوجه وهذا التعبير افضل لثلاثة اوجه. واحد انه نص حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما

سيأتي - [00:10:10](#)

فتكون هذه قاعدة منصوص عليها لان القواعد الفقهية تنقسم الى قسمين اما ان تكون قواعد مستنبطة استنبطها العلماء من النصوص

واما ان تكون قواعد منصوص عليها. فمثلا الله عز وجل في كتابه الكريم يقول - [00:10:50](#)

فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه اي ان اي ان من كان مضطرا لاكل الميتة يجوز له ان يأكل وليس عليه اثم بشرط ان يكون

غير باغ ولا عاد - [00:11:08](#)

اي ان يكون غير عاص ان يكون غير عاص تفهم من هذا انه لو كان عاصيا فلا يجوز لهم ولذلك العلماء استنبطوا من هذه الاية قاعدة

المعاصي او الرخص الرخص - [00:11:35](#)

لا تناطوا بالمعاصي هذا ليس لفظ الاية وانما استنباط من الاية واضح؟ اذا هذه قاعدة نسميها قاعدة مستنبطة مأخوذ استنباطا من

الاية واحيانا تكون القاعدة منصوص عليها مثلا هذه القاعدة لا ضرر ولا ضرار هذا نص الحديث - [00:11:58](#)

تمام فقال اولا لانه نص حديث النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي اثنتين انه نفي للضرر والضرار والفرق بينهما ان الضرر الحاق

مفسدة بالغير والضرار مقابلة للضرر بالضرر اي على سبيل المقابلة - [00:12:21](#)

بينما لاحظ معي هنا الضرر يزال الضرر يزال فيه ان الذي يزال هو الضرر لكن ليس فيه ذكر للضرار صح لكن هنا فيه نفي للضرر ونفي

للضرار. فايهما اوسع من حيث المعنى؟ هذا - [00:12:43](#)

تمام؟ اذا هذا الامر الثاني الامر الثالث ان لفظ لا ضرر ولا ضرار يشمل دفعه قبل الوقوع يشمل دفعه قبل ان يقع كما قلت لكم هنا تمام؟

اذا كان متوقعا يدفع قبل ان يقع - [00:13:09](#)

ولذلك قلنا لو تذكرون في باب التيمم ان الانسان اذا كان عنده ماء وخاف على نفسه الهلاك بالعطش فانه لا يستعمل ذلك الماء في

الوضوء ويتيمم مع انه الان ليس عليه ضرر - [00:13:29](#)

لكن يخاف الضرر يخاف الهلاك صح اذا هذا ضرر واقع او ضرر متوقع متوقع واضح؟ اذا قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا

ضرار هذا يشمل الواقع والمتوقع - [00:13:51](#)

لكن الضرر يزال متى يزال هل يزل قبل ان يقع لا انما يكون ازالة الشيء بعد وقوعه بعد حصوله يزال. فقول النبي عليه الصلاة والسلام

لا ضرر ولا ضرار فيه نفي. يعم الضرر الواقع - [00:14:12](#)

والضرر المتوقع اما قول الفقهاء الضرر يزال فان ظاهره يتناول فقط الضرر الذي قد وقع وحصل. ولذا جاء في الشرح ان لفظ لا ضرر

ولا ضرار يشمل دفعه قبل الوقوع - [00:14:32](#)

ورفعه بعد وقوعه اما الضرر يزال فظاهرها مقتصر على رفعه وازالته بعد وقوعه والله اعلم. اذا عندنا ثلاثة اوجه تبين ان التعبير بلا

ضرر ولا ظرار اولى من التعبير قولنا الضرر يزال. دليل القاعدة حديث ابي سعيد الخدري - [00:14:55](#)

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار. طبعا ابو سعيد الخدري اسمه سعد سمو سعد بن من؟ ابو سعيد

اسمه سعد سعد بن مالك - [00:15:25](#)

ابو سعيد اسمه سعد بن مالك عندك تقريبا اربعة او خمسة من الصحابة اربعة خمسة من الصحابة ذكرهم ابن حجر في الاصابة حافظ

ابن حجر في الاصابة نفس الاسم سعد بن مالك - [00:15:49](#)

مساعدة ابن مالك ثلاثة منهم مشهورون هم سعد بن ابي وقاص اسمه سعد بن مالك تمام و ابو سعيد الخدري راوي هذا الحديث اسمه

سعد بن مالك صح - [00:16:05](#)

والثالث والد سهل من ساعد الساعدي سهل بن سعد الساعدي اسمه سهل بن سعد بن مالك صحابي ايضا سعد بن مالك صحابي اذا

هؤلاء ثلاثة من الصحابة كل واحد منهم - [00:16:35](#)

اسمه سعد بن مالك وهم في نفس الزمن كلهم صحابة اتفقوا في الاسم واتفقوا في اسم الاب وعاشوا معا في مدينة واحدة في نفس

المدة تمام هذا ماذا يسمى في علم الحديث - [00:16:59](#)

ماذا متفق صح والمفترق ماذا قال لكم صاحب البيقونية متفق لفظا وخطا متفق وخطا فيما ذكرنا مفترق هو اصل هذا نوع من انواع

الحديث. اصل اصل الاسم هكذا اسمه المتفق والمفترق - [00:17:24](#)

اي المتفق في الاسم المفترق في الاشخاص الاسم واحد لكن الاشخاص مختلفون تمام يا مولانا؟ مثاله احمد بن علي. من هو احمد بن

علي هذا ما تعرفونه احمد بن علي - [00:17:59](#)

ابن عدي احد كبار المحدثين صاحب الكامل في الضعفاء احمد بن علي بن حجر العسقلاني صاحب فتح الباري احمد بن علي احمد بن

علي. الاسم واحد لكن هذا شخص وهذا شخص. هذا يسمى المتفق - [00:18:28](#)

والمفترق ابو سعيد الخدري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الف حديث اكثر من الف حديث وسبعة من الصحابة هم

الذين رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الف حديث - [00:18:53](#)

من يحفظهم سبعة من الصحب فوق الالف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر ابو هريرة سعد جابر انس صديقة والحبر كذا

ابن عمر ما في نمسح اكتبوا هذين البيتين - [00:19:11](#)

حتى اسألکم مرة اخرى سبعة من الصحب فوق الالف قد نقلوا يعني رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم فوق الف حديث فوق الالف

قد نقلوه من الحديث عن المختار - [00:19:58](#)

خير مضر صلى الله عليه وسلم غير مضر مضر قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم. قبيلة مضر تمام سبعة من الصعب فوق الالف قد

نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر - [00:20:28](#)

ابو هريرة سعد جابر انس ابو هريرة سعد جابر انس صديقة والحبر كذا ابن عمر ابو هريرة واحد تعرفون ابا هريرة بحر سعد من

سعد هذا ها سعد بن مالك ابو سعيد الخدري الذي عندنا في الدرس - [00:20:47](#)

ابو هريرة سعد جابر بن عبدالله صحابي بن صحابي انس انس مالك صديقة من الصديقة عائشة والحبر من الحبر حبر الامة ابن عباس ترجمان القرآن هذا ابن عمر سبعة - [00:21:30](#)

ابو هريرة سعد جابر انس صديقة والحبر كذا ابن عمر حفظها او صعب شحن هنالك ما هو اسهل نخرج قليلا من الدرس ثم نعود المكثرون من رواية الاثر المكثرون من رواية الاثر - [00:21:55](#)

ابو هريرة ابو هريرة يليه ابن عمر المكثرون من رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر - [00:22:23](#)

وجابر وزوجة النبيين هذا اسهل المكثرون من رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر - [00:23:08](#)

واحد اثنين وانس والحبر كالخديري وجابر وزوجة النبيين انت تريد ان تحفظ الاول احفظ. تريد ان تحفظ الثاني تحفظ. لكن واجب عليك ان تحفظ واحدا منهما. هذا واجب على التخيير - [00:23:08](#)

واجب مخير تمام؟ واذا حفظت الاثنين ممكن قال عن ابي سعيد الخديري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار من تطبيقات القاعدة لقد اعتمد الفقهاء على هذه القاعدة في منع الاعمال الضارة - [00:23:28](#)

ومنع الاثار المترتبة عليها. ولذلك ولذا طبقوها في سائر الابواب الفقهية فمن ذلك ان من بنى انتبه معي من ذلك ان من بنى بيتا او نحوه او وسع بناءه في طريق الناس - [00:23:49](#)

وادخل الضرر عليهم بذلك فان ذلك البناء يهدم ويزال شخص بنى بيتا او استحدث جدارا في طريق الناس مما يضر بهم ويضيق الطريق عليهم فان هذا الجدار يهدم ويزال لانه - [00:24:10](#)

يضر الناس ومن قواعد الشريعة ازالة الضرر فان ذلك البناء يهدم ويزال ومثله من اوقف سيارته في مكان يسبب الازدحام للناس في طريقهم فان السيارة تسحب وهذا مما يكثر في مجتمعاتنا - [00:24:35](#)

احيانا يكون الطريق ضيق وشخص يوقف سيارته فينزل ليأخذ شيئا او يشتري شيئا والناس يتضررون من ضيق الطريق هذا الضرر يزال. تسحب السيارة وتبعد من هذا المكان الذي ضيقه على الناس. واضح - [00:24:58](#)

تتين ان من امتنع عن بيع طعام ونحوه من الاقوات مع احتياج الناس اليه انه يجبر على بيعه بثمان المثل ازالة للضرر لاحظ معي فالشخص التاجر الذي يشتري الطعام ويقوم بادخاره - [00:25:23](#)

حتى يرتفع سعره ثم يبيعه للناس قد يتسبب هذا في الحاق الضرر بالناس فالناس تبحث عن الطعام لتشتري لا تجد نقول للجهة المختصة في الدولة يجب عليكم ان تزيلوا هذا الضرر عن الناس. كيف نزيله - [00:25:49](#)

ان تجبروا هذا التاجر على البيع تجبروه حتى ولو كان بغير رضاه مع ان الاصل ان البيع لا يكون الا عن تراضي لكن لماذا يجبر نقول يجبر لان هذا فيه رفع ضرر عن الناس - [00:26:13](#)

فيجبر على البيع لكن يجبر على البيع بثمان مثله لا نقول انه يباع باقل من ثمن مثل يجبر على البيع بثمان المثل. واضح ان من امتنع عن بيع طعام ونحوه من الاقوات - [00:26:33](#)

مع احتياج الناس اليه انه يجبر على بيعه بثمان مثل ازالة للضرر ولاحظ معي اننا اذا اجبرناه على بيع هذا الطعام اننا اذا اجبرناه على بيع هذا الطعام بثمان المثل قد يتضرر هو بذلك - [00:26:51](#)

صح قد يتضرر هو بذلك. لكن هذا الضرر الذي يقع عليه يقع عليه وحده اما لو باع الطعام فان الضرر يرتفع على الجماعة وهذا يشير الى قاعدة فقهية اخرى تقول اذا تعارض ضرر خاص وضرر عام - [00:27:16](#)

فاننا ندفع الضرر العام واضح عندنا ضرران ضرر خاص وضرر عام ندفع ماذا هل ندفع الضرر الخاص او ندفع الضرر العام ندفع الضرر العام لان الضرر العام اكبر مفسدة من الضرر الخاص - [00:27:39](#)

وعندنا قاعدة اخرى تقول اذا تعارضت مفسدتان فاننا نرتكب المفسدة الصغرى وندفع المفسدة الكبرى فوجود الضرر الخاص مغتفر اذا دفعنا الضرر العام فكون هذا التاجر يتضرر هو يتبرر بنفسه لكن اذا قلنا له - [00:28:09](#)

يبقى الطعام ولا تبيع للناس. ما الذي يتضرر؟ يتضرر الجماعة كلهم اذا تقدم مصلحة من تقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد

وندفع ضرر الجماعة وان ارتكبنا ضرر الفرد ولذلك هذه قاعدة فقهية مهمة تقول يقدم - [00:28:32](#)

دفعوا الضرر العام على دفع الضرر الخاص وهذا من امثلتها ومن امثلتها ايضا انه يحجر على الطبيب الجاهل لو عندنا شخص طيب

لكن هذا الطبيب جاهل ليس متقنا لمهنته ليس ماهرا في مهنة الطب - [00:28:53](#)

وعندما عالج بعض الناس سبب لهم الضرر فالان هل نقول يبقى هذا الطبيب يعالج الناس وان اضر بهم او نقول ان هذا الطبيب يمنع

من معالجة الناس وان كان في هذا مفسدة عليه - [00:29:30](#)

واضح ولا لا ماذا نقدم لو تركناه يعالج الناس وهو جاهل ما الذي ما الذي سيكون الذي سيكون حصول ضرر عام ولو اننا منعناه فقالت

الدولة انت يمنع عليك ان تعالج الناس - [00:29:52](#)

فان هذا ظرر خاص به فقط لكن الضرر العام يرتفع فماذا نقدم؟ نقول نرتكب الضرر الخاص فنمنعه لتتحقق المصلحة العامة فمراعاة

الضرر العام مقدم على مراعاة الضرر الخاص واضح ومثال هذا ايضا المفتي - [00:30:16](#)

الماجن او الفاسق المفتي الذي يفتي الناس بالمحرمات يجوز لهم كذا ويجوز لهم كذا ويحوز لهم كذا مما حرم الله هذا المفتي ضرره

عام صح قراره عام فهل نقول له تبقى في الافتاء - [00:30:42](#)

لا نقول له نحجر عليك الفتوى. ما معنى يحجر عليه؟ يعني يمنع من الافتاء. كما ان هذا يمنع من الطب هذا يمنع من ممارسة الطب

وهذا يمنع من ممارسة الافتاء - [00:31:04](#)

حتى لو كان في هذا المنع مفسدة لهما لكن هذه مفسدة خاصة وبقاؤهما في الطب وبقاؤهما في الافتاء هذا مفسدة عامة فنرتكب

المفسدة الخاصة دفعا للمفسدة العامة فهذا يفسد الابدان - [00:31:21](#)

الطبيب الجاهل وهذا يفسد الاديان اليس كذلك فبالتالي نقول يقدم دفع الضرر العام على دفع الضرر الخاص وهذا ليس مقصورا على

هذين فقط. بل كل شخص في المجتمع اذا مارس شيئا ما واضر بالمجتمع فانه يمنع. حتى وان كان في منعه - [00:31:40](#)

مفسدة له حتى لو كان في منعه مفسدة له فان هذه مفسدة مفسدة خاصة وتركه يمارسه هذه الافعال سيؤدي الى مفسدة عامة فالذي

يشكك الناس في العقائد وينشر الشبهات بين الناس والذي يثير البلبال والفتن والقلاقل بين الناس هذا يمنع - [00:32:10](#)

لان في بقائه مفسدة عامة واذا منعناه كانت المفسدة خاصة فنقول الضرر العام اولى بالمراعاة من الضرر الخاص ولذلك قال لكم هنا

ان من امتنع عن بيع طعام ونحوه من الاقوات مع احتياج الناس اليه - [00:32:40](#)

يجبر على بيعه بثمان المثل ازالة للظفر قد يقول لكم قائل لماذا لا يجبره الحاكم على انه يعطي الطعام للناس مجانا لماذا يعطي الناس

الطعام بثمان المثل لماذا لا يعطيهم الطعام مجانا - [00:33:03](#)

يقول له الحاكم امرك ان تعطي الناس هذا الطعام الذي حبسته مجانا لماذا؟ نقول لان عندنا قاعدة فقهية تالفة تتعلق بنفس المبحث.

تقول لك القاعدة الظرر لا يزال بالظرر فانت اذا الزمته انه يعطي الناس الطعام مجانا - [00:33:25](#)

فان هذا يضره. صح يكون هو خاسر لانه اشترى الطعام واعطاه مجانا. والضرر لا يزال بالضرر. يعني لا ندفع الضرر عن بس ونسب له

الضرر الظرر لا يزال بالظرر يعني الظرر لا يزال بظرر مثله. وسيأتي مزيد تفصيل لهذا لاحقا ان شاء الله. تمام - [00:33:58](#)

المثال الثالث انه اذا وجد بالسلعة عيب بشرائطه جاز للمشتري ردها الى البائع دفعا للظرر عن نفسه. اذ خيار البيع شرع دفعا للظرر

على المشتري انتبه معي يقول الفقهاء في الفقه - [00:34:27](#)

انواع الخيار ثلاثة خيار المجلس وخيار الشرط وخيار العيب انواع الخيار كم ثلاثة عند خيار اسمه خيار المجلس هو خيار اخر اسمه

خيار الشرط وخيار ثالث اسمه خيار العيب. هذا معنى او هذي انواع - [00:34:53](#)

انواع الخيار. طبعا ما المقصود بالخيار؟ الخيار معناه النظر في خير الامرين امضاء العقد او فسخ العقد لا يهمنا الان خيار المجلس ولا

يهمنا الان خيار الشرط الذي يهمنا خيار العيب - [00:35:28](#)

معنى خيار العيب انك اذا وجدت في السلعة عيبا يجوز لك ان ترد السلعة بشرط ان يكون هذا العيب من قبل القبض اذا اشتريت كتابا

على سبيل المثال وعدت الى البيت - [00:35:46](#)

وجدت في الكتاب صفحات بيضاء ليس فيها كتابة هذا عيب نقول لك هذا العيب يجوز لك ان ترد السلعة الى البائع وتأخذ الثمن ويكون هذا الرد ردا قهريا حتى لو كان غير راضي - [00:36:08](#)

واضح؟ يكون هذا الرد ردا قهريا. ترد السلعة المعيبة وتأخذ ثمنه. ممكن. ويمكن تأخذ الارش. الارش يعني الفارق بين قيمة السلعة السليمة وقيمة السلعة المعيبة. نفترض على سبيل المثال انك اشتريت سيارة - [00:36:31](#)

هذه السيارة اشتريتها وجدت فيها عيبا انت اشتريتها على سبيل المثال بعشرة الاف دولار وبعد ان اشتريتها وجدت فيها عيبا هذا العيب مقداره الف دولار فانك اما ان ترد السيارة - [00:36:53](#)

الى البائع اذا كنت لا تريدها او انك تأخذ من البائع الفارق بين قيمة السيارة سليمة وبين قيمة السيارة معيبة. فاذا كان قيمتها عشرة الاف دولار سليمة. وقيمتها تسعة الاف دولار معيبة - [00:37:16](#)

ان الفارق الف اما هذا واما واذا اردت ان تردها فانك تلزم البائع بذلك ويكون هذا الرد ردا قهريا لماذا لماذا الشريعة الاسلامية منحك حق الرد القهري اقول لك دفعا للضرر عنك - [00:37:35](#)

واضح؟ لان القاعدة الفقهية تقول الضرر يزال تقول لا ضرر ولا ضرار فدفع الضرر عنك فاجيز لك ان ترد السلعة. حتى لو كان البائع غير راضي. لان هذا العيب حصل قبل القبض. لم يحصل عندك - [00:37:57](#)

اما لو كان العيب حصل عندك فهذا مبحثه اخر قال اذا وجد بالسلعة عيب بشرائطه. ما معنى بشرائطه؟ الشرط او عدة شروط من الشروط مثلا ان يكون هذا العيب حاصل قبل القبض هذا شرط - [00:38:18](#)

وان يكون هذا العيب عيبا فاحشا كبيرا. اما لو كان عيب صغير فقط لا يؤثر فلا بد ان يكون هذا العيب من قبل القبض ولا بد ان يكون هذا العيب عيب فاحش - [00:38:40](#)

ينقص العين او ينقص القيمة ولا بد ان تكون هذه السلعة سليمة في الغالب فهناك شروط طبعا محلها كتب الفقه ليس كتب القواعد انه اذا وجد بالسلعة عيب بشرائطه جاز للمشتري رده الى البائع دفعا للضرر عن نفسه. هنا الشاهد - [00:38:55](#)

اذ خيار العيب شرع دفعا للضرر عن المشتري اربعة المثال الرابع ان من ان من له منكم في ارض غيره كاغصان شجرة وتضرر صاحب الارض بها فانه يجبر على رفعها او قطعها. وقد ورد في ذلك حديث - [00:39:20](#)

انت عندك ارض او عندك بيت هذا بيتك جارك عنده بيت اخر هنا بجانبك وعنده شجرة في هذا المكان عنده شجرة. بعض اغصان الشجرة الى داخل بيتك هذه الشجرة التي امتدت اغصانها الى داخل بيتك - [00:39:47](#)

تسبب لك الضرر بوجه ما فانت طلبت منه ازالة الاغصان يلزمه ذلك اما قطعها واما رفعها دفعا للضرر عنك لا ضرر ولا ضرار تمام تنبيه هذه القاعدة مقيدة بقاعدة اخرى قررها الفقهاء - [00:40:13](#)

وهي قاعدة الضرر لا يزال بتمثله في الحقيقة ان الضرر له اربعة مراتب في ازالته فاما ان يزال الضرر بضرر اكبر منه ازالة الضرر له اربعة مراتب اما بضرر اكبر - [00:40:45](#)

واما بضرر مساو واما بضرر اقل واما ان يزال الضرر بلا ضرر كم صارت الحالات اربع حالات اما ان يزال الضرر بضرر اكبر كان عبدالله بن ابي زعيما للمنافقين وكان يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:19](#)

وربما يتحالف مع اليهود ضد المسلمين وطلب بعض الصحابة ان يضرب عنقهم فقال عليه الصلاة والسلام لا لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه لاحظ معي هنا عندك مفسدتين المفسدة الاولى بقاء - [00:41:54](#)

رقص المنافقين بقاءه حيا يعني عدم قتله هذي مفسدة صح؟ هذا ضرر لان هذا يؤذي المسلمين يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم يتحالف مع اعداء المسلمين ضد المسلمين بقاءه ضرر - [00:42:21](#)

وعندك مفسدة اخرى وهي تشويه سمعة الاسلام فالتاس هم يعرفون ان عبد الله بن ابي هذا صحابي مسلم لانه يصلي معهم ويلبس مثلهم واضح؟ وان كان في باطنه هو منافق - [00:42:43](#)

فعندك تشويه الاسلام لانه اذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله الناس تقول محمد قتل واحدا من اصحابه. لا يعرفون انه منافق

تمام؟ فهل نراعي هذه المفسدة او نراعي هذه المفسدة - 00:43:05

فبعض الصحابة طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتله حتى يزيل هذه المفسدة بقاءه حيا فقال عليه الصلاة والسلام لا يتحدث

الناس ان محمدا يقتل اصحابه اي اخشى ان الناس - 00:43:26

ينظرون الي انني اقتل اصحابي وفي هذا تشويه لسمعة الدين اذا النبي عليه الصلاة والسلام لما رأى ان ازالة هذه المفسدة بمفسدة

اكبر لم يفعل ذلك اذا المفسدة او الضرر لا يزال بظفر اكبر - 00:43:46

وهذا ينفع كثيرا في باب تغيير المنكر فاذا اراد انسان ان يغير المنكر نقول له هل تغير المنكر بمنكر اكبر اذا كنت ستغير المنكر بمنكر

اكبر فلا يجوز لك ذلك - 00:44:12

لا يجوز لك ذلك واضح الامر الثاني اذا ازال الضرر بظفر مساوي نفس الدرجة ايضا قال كثير من العلماء لا يجوز له ذلك ان يزيل الضرر

بضرر مساوي لانه لا فائدة من ذلك - 00:44:29

الا التعب لا فائدة اما اذا اراد ان يزيل الضرر بظفر اقل او ان يزيل الضرر نهائيا فلا يبقى ضرر بعد ذلك لا تبقى مفسدة بعد ذلك فهذا هو

المتعين - 00:44:51

هذا هو المتعين فالضرر لا يزال بمثله واذا كان الضرر لا يزال بمثله فمن باب اولى ان الضرر لا يزال بضرر اكبر منه وهذه هي القاعدة.

الضرر لا يزال بالضرر يعني الضرر لا يزال بضرر مساو - 00:45:10

ولا اكبر لكنه يزال بضرر اقل ويزال الى غير ضرر تمام قال تنبيه هذه القاعدة مقيدة بقاعدة اخرى قررها الفقهاء وهي قاعدة الضرر لا

يزال بمثله. ان الشريعة التي جاءت بدفع الضرر ورفعها لا يمكن ان - 00:45:34

ان تدعو الى ازالته بما هو مثله فظلا بما هو اكبر منه ولذا انتبه لهذا المثال ولذا فانه اذا حدث بالسلعة عيب عند المشتري ثم اطع على

عيب قديم فيها سقط حق المشتري في رد السلعة - 00:46:03

لانه لانه لا يدفع الضرر عن المشتري لا يدفع الضرر عن المشتري بالحاقه بالبائع انتبه لهذا المثال هذه السيارة التي اشتراها زيد من

الناس فالمشتري هو زيد والبائع هو سعيد - 00:46:28

زيد بعد ان اشترى السيارة حصر له حادث فاصطدم بالسيارة فالسيارة فيها عيب هنا هذا عيب حصل ممن هذا عيب حصل من

المشتري بن زيد اذا هنا عيب يسمى سنسميه عيب جديد - 00:46:57

حصل بعد ان استعمل السيارة ولما حصل حادث للسيارة ذهب بها الى المهندس فقال له المهندس هذه السيارة فيها عيب قديم. يوجد

بها عيب هنا هذا العيب قديم منذ سنة - 00:47:20

اه فقال انا اشتريتها الشهر الماضي وهذا العيب من البائع هذا عيب قديم الان زيد اكتشف العيب القديم هل يجوز له ان يرد السيارة

على البائع لا يجوز. لاما لا يجوز - 00:47:38

بانه حصل فيها عيب اخر فانت اذا رددتها بهذا العيب كيف تحمل البائع العيب الاخر الجديد؟ واضح؟ فنقول لك ان الضرر لا يزال

بالضرر. انت تريد ان تدفع عن نفسك هذا الضرر. صح - 00:47:59

انت تريد ان تدفع عن نفسك يا زيد الضرر القديم فلا يزال ذلك بتحميل البائع الضرر الجديد فالضرر لا يزال بالضرر واضح المثال

واضح؟ ومثل هذا ايضا كما قلت لكم قبل قليل الشخص الذي امتنع عن بيع الطعام مع احتياج الناس اليه فانه يجبر - 00:48:20

على بيعه بثمان مثل لكن لا يجبر على بيعه مجانا لان اجباره على بيعه مجانا فيه اضرار به والضرر لا يزال بالضرر ولذلك فرع العلماء

عن هذه القاعدة قاعدة اخرى فقالوا - 00:48:45

ان الاضرار لا يبطل حق الغير ان الاضرار لا يبطل حق الغير فكونك مضطر لفعل شيء وفعلته دفعا للضرورة فان هذا لا يبطل حق

الغير مثال ذلك لو كنت تخشى على نفسك الموت جوعا - 00:49:05

ووجدت طعام هذا الطعام لشخص اخر وجدت طعاما لشخص اخر اذا لم تأكل من هذا الطعام تموت نقول يجوز لك ان تأكل منه لكن

يجب عليك ان تدفع قيمته فكونك مضطر بجوز لك الاكل - 00:49:37

لكن ليس معنى ذلك انه يجوز لك الاكل وان الغير هذا صاحب الطعام لا يستحق شيئا لا تأكل هذا الطعام وتدفع الضرر عن نفسك ولا يبطل حقه بالقيمة فيجب عليك ان تدفع القيمة فالاضطرار لا يبطل حق الغير - [00:49:59](#)

اذا لاحظت كيف تفرعت القواعد فعندنا القاعدة الام قاعدة الباب لا ضرر ولا ضرار تفرع من هذه القاعدة قاعدة اخرى وهي قاعدة ان الضرر لا يزال بضرر مثله ولا - [00:50:20](#)

اكبر منهم صح وتفرع ايضا عنها قاعدة اخرى وهي ان دفع الضرر العام مقدم على دافع الضرر الخاص ولذلك قلنا يحجر على الطبيب الجاهل ويحجر على المفتي الماجن ويحجر على كل شخص - [00:50:50](#)

يضر بالمجتمع وايضا يتفرع على هذه القاعدة او من هذه القاعدة ان دفع الضرر لا يبطل حق الغير او ان الاضطرار لا يبطل حق الغير واصلا هذه القاعدة هي مبنية على قاعدة عظيمة - [00:51:19](#)

وهي قاعدة دفع المفساد ولذلك قلت لكم ان بعض العلماء يقول ان قاعدة ازالة الضرر نصف الدين لماذا نسوى الدين؟ قال لان الدين اما جلب مصلحة او دفع مفسدة وازالة الضرر معناه دفع المفسدة دفع المفساد - [00:51:45](#)

فهذه القاعدة تندرج تحتها عدة قواعد ثم في الشرح في صفحة خمسة وعشرين قال ويحرم على الانسان نقل الاعضاء التي يؤدي نقلها الى وفاة الشخص المنقولة منه هذه من المسائل المعاصرة - [00:52:08](#)

احيانا الشخص تكون عنده الكلى الكليتين يعني لا تعمل ويبقى هذا الشخص مريضا وربما يؤدي به الامر للوفاة واضح؟ تعرفون الكلى تمام ربما يؤدي به الامر للوفاة فيأتي شخص اخر يتبرع - [00:52:36](#)

باحدى كليتيه له يعطيه كلية لهم هل يجوز هذا التبرع ام لا؟ هل يجوز له ان يتبرع بعضو من اعضائه مثلا بالكلى يجوز او لا يجوز التبرع بالاعضاء جائز بشروط محددة عند الفقهاء المعاصرين - [00:53:04](#)

من ضمن تلك الشروط ان الشخص الذي تبرع لا يتضرر اما اذا كان الشخص يتبرع بكليته لهذا المريض ثم هو يتعرض للهلاك يتعرض للموت هذا لا يجوز لماذا لا يجوز؟ لانه لا يدفع الضرر - [00:53:26](#)

عن هذا الشخص بانزال الضرر بالشخص الاخر لا ندفع الضرر عن الشخص المريض بالحاق ضرر بالشخص المتبرع فالضرر لا يزال بالضرر ولذلك جاء هذا التفريع ويحرم على الانسان نقل الاعضاء التي يؤدي نقلها الى وفاة الشخص المنقولة عنه - [00:53:49](#)

ويحرم انتبه على الانسان نقل الاعضاء التي يؤدي نقلها الى وفاة الشخص المنقولة منه حتى لو كان الشخص المنقول له مهددا مهددا بالوفاة لان الضرر لا يزال بمثله. وقد جاء في قرار مجمع الفقه الاسلامي - [00:54:12](#)

ما نصه ان اخذ عضو من جسم انسان حي ان اخذ عضو من جسم انسان حي وزرعه في جسم انسان اخر مضطر اليه لانقاذ حياته او اعادة وظيفة من وظائف اعضائه الاساسية هو عمل جائز. اذا توفرت فيه الشروط الاتية - [00:54:36](#)

الشرط الاول الا يضر اخذ العضو من المتبرع به ضررا يخل بحياته العادية واضح لان القاعدة الشرعية ان الضرر لا يزال بضرر مثله ولا باشد منه واضح هذا ولا تمام - [00:55:03](#)

نعم ثم ذكرت لكم تدريب في مبحث انعزال القاضي من كتاب الفقه المنهجي كتاب الفقه المنهجي هذا كتاب جميل معاصر الفه ثلاثة من علماء الشام المعاصرين وهم من فقهاء الشافعية - [00:55:30](#)

اسمه كتاب الفقه المنهجي مطبوع في ثلاثة مجلدات مطبوع في ثلاثة مجلدات وفي طبعة اخرى مطبوع في ثمانية اجزاء صغيرة ثمانية اجزاء صغيرة الفه ثلاثة هم دكتور مصطفى البوغة والدكتور سعيد - [00:55:53](#)

من والدكتور علي شرجي هو عبارة عن اختصار وتلخيص كما يقول عدد من العلماء هو عبارة عن اختصار وتلخيص لمغني كتاب مغني المحتاج للخطيب الشربيني واضح؟ هذا الكتاب هم الفوه ليكون مقررا للطلاب - [00:56:30](#)

بالكليات تمام؟ ليكون مقررا للطلاب في الكليات. هذا كتاب جميل جدا طالب العلم خاصة الذي يدرس في المذهب الشافعي اذا اراد كتابا سهلا ليراجع المعلومات عليه بهذا الكتاب واضح؟ دائما عندنا في بلادنا في الكليات في الجامعات يكون هذا كتاب مقررا للطلاب. هذا من الكتب المهمة - [00:57:00](#)

خاصة بعد ان يدرس مثلا شرح بن قاسم يمكن ان يعتمد على هذا الكتاب هو كتاب لذيذ واسلوبه معاصر وفيه ادلة وفيه تقاسيم. مهم جدا قراءته هذا الكتاب في مبحث انعزال القاضي في اخره تكلموا على - [00:57:27](#)

بعض المسائل التي لها ارتباط بقاعدة الضرر المطلوب منكم ماذا؟ المطلوب منكم انكم تراجعوا الكتاب في هذا الموضوع مبحث انعزال القاضي وتذكروا الفروع التي بنيت على هاتين القاعدتين. قاعدة الضرر يزال وقاعدة الضرر لا يزال بمثله - [00:57:47](#)

تكتبوها في اوراق وانتظرها منكم الاسبوع القادم واضح؟ هذا صعب لا اظنه صعبا ان شاء الله الكتاب اظنه يمكن تحميله بدي اف يعني تنظرون فيه يعني مش من المهم انك تشتري كتاب - [00:58:12](#)

ممكن تحمله بي دي اف وتنظر فيه طبعا في مبحث انعزال القاضي يعني في اخر الكتاب. نكون بهذا انتهينا من القاعدة الثانية.

القاعدة الثالثة. هل عندكم سؤال القاعدة الثالثة العادة محكمة - [00:58:33](#)

معنى القاعدة العادة هي الحالة التي تتكرر عند الناس على نهج يكون مقبولا عند ذوي الطباع السليمة العادة هي الحالة التي تتكرر عند الناس اي التي يعتادها الناس على نهج يكون مقبولا عند ذوي الطباع السليمة - [00:59:01](#)

يعني شئ يكون مقبول عند اصحاب العقول السليمة وقولنا عند اصحاب العقول السليمة نشير فيه الى انه لو كان مقبولا عند اصحاب العقول غير السليمة فان هذه العادة ليست معتبرة - [00:59:25](#)

الان مثلا بعض الناس عندما يلبسون ماذا؟ مثل هذا ماذا يسمى؟ ثوب هذا تجد هذا الثوب فيه فتحات هنا هنا هكذا فتحات كثيرة ليش هذي الفتحات؟ هذا هكذا الان الناس كلها تلبس هكذا يقولوا - [00:59:46](#)

هذا ليس معتبرا. لماذا؟ لان اصحاب العقول السليمة الى اليوم وهم ينكرون هذا وان كان معتبرا عند اصحاب العقول المختلة قليلا انهم ليسوا مجانيين هم ليسوا مجانيين لان العقل عقلاان. عقل - [01:00:03](#)

ادراك وعقل رشد عقل الادراك معناه ان الانسان يدرك الاشياء يعرف ان هذا كتاب ويعرف ان هذا ابوه ان هذا اخوه وما شابه ذلك هذا يسمى عقل ادراك اما عقل الرشد - [01:00:24](#)

فمعناه ان الانسان يعرف الخير فيفعله. ويعرف الشرع فيتركه واضح فالله عز وجل عندما يقول في القرآن الكريم عن الكفار انهم لا يعقلون. ما معنى لا يعقلون هل يعني انهم مجانيين؟ لا ليس هذا المقصود - [01:00:45](#)

لو كانوا مجانيين يعني غير مكلفين ليس هذا المقصود. انهم لا يعقلون يعني ليس عندهم عقل الرشد وان كان عندهم عقل الادراك ولذلك كثير من الكفار عندهم من الاختراعات والاكتشافات والصناعات - [01:01:05](#)

والابتكارات ما ليس عند المسلمين عندهم عقول لكن هذه عقول ادراك ليست عقول رشد واضح ففرق بين عقل الادراك وعقل الرشد قال والعادة والعرف متقاربان اي في المعنى الا ان العادة تكون خاصة - [01:01:22](#)

او عامة. قد يكون الشخص له عادة خاصة مثلا يعتاد الشخص ان يصوم كل يوم اثنين او كل يوم خميس. هذي عادة خاصة وقد تكون العادة عامة فمثلا في بلادنا - [01:01:44](#)

عادة الناس انهم في يوم الجمعة بعد صلاة المغرب تلقى محاضرات في المساجد يوم الجمعة عندنا اجازة بعد صلاة المغرب في المساجد الكبيرة تلقى محاضرات دينية للناس. هذه عادة واضح - [01:02:04](#)

هذه عادة عامة ايضا عادات الناس في اللباس عادات الناس في الطعام عادة الناس في بلادنا مثلا انهم في الصباح ياكلون الخبز في الغداء ياكلون الارز وما شابه ذلك. هذه عاداتهم عادة الناس هنا ياكلون الارز ثلاث مرات في اليوم - [01:02:24](#)

صح؟ هذي عادة اذا العادة قد تكون عامة وقد تكون خاصة لكن العرف العرف يكون عاما ليس هنالك ما يسمى عرفا خاصا بفلان يكون عاما اما بمعنى عام لمدينة او لقرية او لبلد او لمجتمع - [01:02:43](#)

قال والعادة والعرف متقاربان الا ان العادة تكون خاصة او عامة بخلاف العرف فلا يكون الا عاما ومعنى القاعدة ان العادة تكون هي المرجع في اثبات الاحكام وتحديداتها اذا لم يرد لها ضابط في الشرع - [01:03:06](#)

اي ان الشئ اذا لم يأتي له ضابط يحدده في الشرع فان التحديد يكون بالعرف اذا لم يحدد الشئ شرعا فانه يحدد بالعرف فمثلا الله

سبحانه وتعالى فرض على الانسان ان ينفق على اولاده - [01:03:25](#)

وان ينفق على والديه ولم يحدد كم مقدار النفقة لم يقل تعطي الوالدين كذا وكذا وتعطي الاولاد كذا وكذا. لم يحدد فجاء الامر

بالانفاق ولم تحدد كمية الانفاق فحين اذ نقول نرجع في هذا الى - [01:03:49](#)

العرف حتى في الزوجة مع ان الشافعي يقولون ان النفقة على الزوجة مقدره لكن اكثر الفقهاء يقولون ان نفقة الزوجة ايضا ترجع الى

العرف لان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:04:13](#)

لهند زوج ابي سفيان خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف فردها الى العرف ولذلك قال الحافظ السيوطي حافظ السيوطي رحمه الله

تعالى ابو الفاضل متوفى سنة تسعمئة واحد عشر قال قال الفقهاء كل ما ورد به الشرع مطلقا ولا ضابط فيه - [01:04:32](#)

ولا في اللغة يرجع فيه الى العرف اذا متى نرجع للعرف؟ اذا جاع الشيء في الشرع وليس له ضابط ليس له ضابط في اللغة وليس له

ضابط في الشرع فاننا نرجع فيه اي في تفسيره الى العرف - [01:04:59](#)

دليل القاعدة يدل على اعتبار العادة والعرف ادلة في القرآن الكريم والسنة النبوية. منها قوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن

الجاهلين خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين فهذه الاية تدل على ان العرف معتبر - [01:05:20](#)

مأمور به وقال سبحانه وتعالى وعاشروهن بالمعروف فامر سبحانه وتعالى بمعاشرة الزوجات بحسب العرف فالغني يعاشر الزوجة

بحسب عرفه وصاحب القرية بحسب عرفهم وصاحب المدينة بحسب عرفهم وكل واحد بحسب العرف - [01:05:51](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهن زوج ابي سفيان خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف عندما اشتكت هند الى النبي صلى الله عليه

وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح. ما معنى شحيح؟ بخيل - [01:06:18](#)

لا يعطيني ما يكفيني وولدي فقال عليه الصلاة والسلام خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف وهذا الحديث فيه دليل على انه يجوز للمرأة

ان تشتكي زوجها اذا كان معسرا او بخيلا - [01:06:41](#)

وفيه دليل على ان الانسان اذا اشتكى من شخص وذكره ببعض ما فيه من السوء ان هذا ليس غيبة مع انه يكره ابو سفيان يكره ان

يقال عنه انه رجل شحيح صح - [01:07:07](#)

لكن هذا ليس فيه غيبة لم يقل لها النبي عليه الصلاة والسلام لا تغتابي الرجل لان هذا مقام شكوى ان ابا سفيان رجل شحيح وفيه

دليل ايضا على انه يجوز للمرأة ان تأخذ من مال زوجها - [01:07:22](#)

بغير اذنه اذا كان لا يعطيها ما يكفيها وفيه دليل ايضا على ان نفقة المرأة اي الزوجة ليست مقدره فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يقل

لها مثلا اذا كان زوجها موسرا خذي مدين. واذا كان معسرا خذي مدا واحدا كما يقول فقهاء - [01:07:44](#)

الشافعي رحمهم الله لم يقل لها هذا بل رد امرها الى العرف واصلح وقال النبي عليه الصلاة والسلام لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا

يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه - [01:08:12](#)

لا تقدموا رمضان اصله لا تتقدموا بتائين حذفت احدى التائين وهذا جائز في اللغة يجوز ان تقول مثلا لا تأخروا ويجوز ان تقول لا

تتأخروا. يجوز هذا وهذا واللام هذه لام - [01:08:32](#)

ناهية والفعل فعل مضارع مجزوم وعلامة جزمه حذف النون لانه من الافعال الخمسة والواو ضمير متصل مبني على السكون في

محل رفع فاعل وهذا الحديث يدل على انه لا يجوز ان يصوم الانسان قبل رمضان بيوم ولا يومين - [01:08:56](#)

لا يجوز هذا والنبي عليه الصلاة والسلام استثنى فقال الا رجل كان يصوم صوما فليصمه. اي الا رجل كان معتادا للصيام فصادف انه

قبل رمضان بيوم اليوم الذي يعتاد صيامه - [01:09:23](#)

مثلا يعتاد ان يصوم كل اثنين وكل خميس. فصادف ان قبل رمضان بيوم او يومين هو يوم الاثنين او يوم الخميس نقول له ان يصوم

لماذا لا هذا له ان يصوم؟ يعني عندنا رجلان انتبه - [01:09:42](#)

عندنا رجلان رجل معتاد ان يصوم الاثنين والخميس. ورجل ليس معتادا ان يصوم الاثنين والخميس فجاء قبل رمضان يوم اثنين ماذا

ستقول؟ سنقول للشخص المعتاد يجوز لك ان تصوم صح - [01:09:58](#)

والشخص الغير معتاد هل يجوز لماذا هذا يجوز وهذا لا يجوز؟ لماذا ما الفرق بين هذا وهذا الفرق هو العادة انظر الى تأثير العادة. العادة جعلت صيام الاول جائز لانه يعتاد على ذلك. وجعلت صيام الثاني حرام لانه لم يعتد على ذلك - [01:10:17](#)

فدل هذا على ان العادة تؤثر على الحكم الشرعي واضح على ان العادة تؤثر على الحكم الشرعي فنقلنا الحكم من التحريم الى الجواز الا رجل كان يصوم صوما فليصمه وقاص الفقهاء على هذا ما لو كان الانسان عليه قضاء - [01:10:41](#)

من رمضان الماضي او عليه كفارة فقالوا يجوز له ان يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين للقضاء او للكفارة وهذا الحديث يدل على مسألة اخرى وهو انه وهي انه يجوز ان نقول رمضان بدون شهر - [01:11:04](#)

بعض العلماء يقول لا تقل الا شهر رمضان لا تقل رمضان فقط هذا الحديث يدل على انه يجوز ان نقول رمضان لان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تقدموا رمضان - [01:11:24](#)

ولم يقل شهر رمضان قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه. وقول النبي عليه الصلاة والسلام

الا رجل هل هذا قيد الا رجل - [01:11:39](#)

هل هذا قيد طيب لو كانت امرأة معتادة تصوم كل اثنين وخميس تصادف ان يوم الشك يوم اثنين هل يجوز لها ان تصوم ولا لا يجوز ولا لا يجوز امرأة ليس رجل هنا قال الا رجل ما رأيكم - [01:11:55](#)

يجوز او لا يجوز يجوز اذا هذا ليس قيذا هذا ليس قيذا فخرج مخرج الغالب او مخرج ان المخاطبين هم رجال وما شابه ذلك. لكن ليس المقصود الا رجل اي ان المرأة لها حكم - [01:12:19](#)

اخر ليس هذا المقصود فهذا الرجل هنا المقصود الا انسان سواء كان رجل او كان امرأة لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه فقله فليصمه اللام ولام الامر - [01:12:35](#)

صح ويصوم فعل مضارع دخلت عليه لام الامر فهو مجزوم والفاعل ضمير مستتر جوازا تقديره هو ولها ضمير متصل مبني على الظم في محل نصب مفعول به يعود على يعود على ماذا - [01:12:57](#)

يعود على ذلك اليوم صح ليس على رمضان يعود على ذلك اليوم طيب نقف هنا ونترك تطبيقات القاعدة الى الدرس القادم. الوقت اه كاع والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على محمد واله وصحبه اجمعين - [01:13:22](#)